441 - حكم اتخاذ الرجل السن من الذهب للحاجة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول في رسالته انه تلف احد اسنانه واراد ان يعوضه بسنه. الله اكبر اي نعم اي نعم ايه واراد ان يعوضه بسن صناعي ولكن مركب الاسنان تعذر ذلك الا بتلبيس الذي - 00:00:00

يليه ذهبا لكي يقوم بتثبيته فهل يأثم ذلك الرجل على تلبيس هذا السن؟ ذهبا علما انه لا يريده للزينة وانما اجبرته الضرورة على كذلك افيدونا اثابكم الله. لا حرج في ذلك. هذا السن بحاجة او ربطه بالذهاب الى حاجة لا بأس بذلك. ولا حرج. انما محرم ان يتخذه - 00:00:18

والزينة اما اذا اتخذه للحاجة اليه فلا حرج في ذلك. نعم. احسنتم - 00:00:38